

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و30
من كل شهر

العدد رقم 867

السنة 37

07 رجب 1416
الموافق 30 نوفمبر 1995

المحتوى

1 - قوانين وأوامر قانونية 2 - مراسيم، مقررات، قرارات

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

- نصوص تنظيمية

- 1995/11/15 مرسوم 169 - 95 يقضي بانضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية للمعاهدة الدولية الخاصة بضوابط تكوين البحارة ومنح الرخص واليقظة المبرمة في لندن بتاريخ 17 يوليو 1978 (STCW). 606
- 1995/11/15 مرسوم 170 - 95 يقضي بانضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية للمعاهدة الدولية حول انشاء صندوق دولي لتعويض الأضرار الناتجة عن التلوث من جراء المحروقات المبرمة في لندن بتاريخ 18 ديسمبر 1971 (أفيبول). 606
- 1995/11/15 مرسوم 171 - 95 يقضي بانضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية للمعاهدة الدولية حول المسؤولية المدنية بخصوص الأضرار الناتجة عن التلوث من جراء المحروقات المبرمة في بروكسل بتاريخ 29 نوفمبر 1969 ولبروتوكولها الموقع بتاريخ 19 نوفمبر 1976. 606
- 1995/11/15 مرسوم 172 - 95 يقضي بانضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية إلى المعاهدة الدولية حول منع التصادم في البحر المبرمة في لندن بتاريخ 20 أكتوبر 1972. 607

وزارة الداخلية والبريد والواصلات

- نصوص مختلفة

607 مقرر مشترك رقم 552 المؤسس للجنة الادارية المشتركة. 1995/11/05

وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص تنظيمية

608 مرسوم رقم 95 - 049 يسمح بإنشاء شركة ذات رساميل عمومية تدعى الشركة العامة للاشغال الزراعية والريفية، شركة ذات اقتصاد مختلط. 1995/11/07

نصوص مختلفة

609 مقرر رقم 298 يقضي باعتماد دناؤ ليدو زرع عمدة ساحر - سحرخ زرين / الطيطاز / الموض المرسى. 1995/06/19

609 مقرر رقم 265 يقضي بالتمديد تعديلية لقرارية تأسيس أسطول الطيطاز المخصص للصيد. 1995/07/15

609 مقرر رقم 544 يقضي باعتماد تعاوية زراعية تدعى سمارت لوب سبيك / الاق / البراكمة. 1995/07/12

610 مقرر رقم 386 يقضي بتعيين رئيس مصلحة في المديرية الجمهورية لوزارة التنمية الريفية والبيئة بولاية انزلي. 1995/11/05

وزارة التهذيب الوطني

- نصوص مختلفة

610 مرسوم رقم 98 - 04 يقضي بتعيين مديرين في وزارة التهذيب الوطني. 1995/11/14

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

- نصوص مختلفة

610 مقرر رقم 377 يقضي بترسيم استاذ حاصل على الليسانس. 1995/10/31

611 مقرر رقم 387 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 1995/11/07

611 مقرر رقم 391 يقضي بتعيين وترسيم مهندسين في الاقتصاد الريفي. 1995/11/09

611 مقرر رقم 393 يقضي بتعيين وترسيم اداري من السلك المالي. 1995/11/09

611 مقرر رقم 398 يقضي بتسوية وضعية استاذ. 1995/11/11

612 مقرر رقم 400 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 1995/11/11

612 مقرر رقم 401 يقضي بتسوية حالة موظف. 1995/11/11

612 مقرر رقم 402 يقضي بتعيين وترسيم فنية عالية للصحة. 1995/11/13

612 مقرر رقم 403 يقضي بتعيين وترسيم دكتورة في الصيدلة. 1995/11/19

1 - مراسيم، مقررات، قرارات

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

- نصوص تنظيمية

المادة الأولى - تنضم الجمهورية الإسلامية الموريتانية للمعاهدة الدولية حول انشاء صندوق دولي لتعويض الاضرار الناجمة عن التلوث من جراء المحروقات البرمة في لندن بتاريخ 18 ديسمبر 1971 (أفيبول).
المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية حسب الاجراءات الاستعجالية.

مرسوم 171 - 95 صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1995، يقضي بانضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية للمعاهدة الدولية حول المسؤولية المدنية بخصوص الاضرار الناتجة عن التلوث من جراء المحروقات البرمة في ابروكسل بتاريخ 29 نوفمبر 1969 وللبروتوكول 19 نوفمبر 1976.

نظرا للقانون 95 - 018 بتاريخ 18 يوليو 1995، الذي يسمح بانضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية للمعاهدة الدولية حول المسؤولية المدنية بخصوص الاضرار الناتجة عن التلوث من جراء المحروقات البرمة في ابروكسل بتاريخ 29 نوفمبر 1969 وللبروتوكول 19 نوفمبر 1976.

المادة الأولى - تنضم الجمهورية الإسلامية الموريتانية الى معاهدة ابروكسل الدولية حول المسؤولية المدنية بخصوص الاضرار الناتجة عن التلوث من جراء المحروقات البرمة في ابروكسل بتاريخ 29 نوفمبر 1976 وللبروتوكول 19 نوفمبر 1976.

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية حسب الاجراءات الاستعجالية.

مرسوم 169 - 95 صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1995، يقضي بانضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية للمعاهدة الدولية الخاصة بضوابط تكوين البحارة ومنح الرخص واليافطة البرمة في لندن بتاريخ 17 يوليو 1978 (STCW).

نظرا للقانون 95 - 019 بتاريخ 19 يوليو 1995، الذي يسمح بانضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية للمعاهدة الدولية الخاصة بضوابط تكوين البحارة ومنح الرخص واليافطة البرمة في لندن بتاريخ 17 يوليو 1978.

المادة الأولى - تنضم الجمهورية الإسلامية الموريتانية الى معاهدة ابروكسل الدولية الخاصة بضوابط تكوين البحارة ومنح الرخص واليافطة البرمة في لندن بتاريخ 17 يونيو 1978 (STCW).

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية حسب الاجراءات الاستعجالية.

مرسوم 170 - 95 صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1995، يقضي بانضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية للمعاهدة الدولية حول انشاء صندوق دولي لتعويض الاضرار الناجمة عن التلوث من جراء المحروقات البرمة في لندن بتاريخ 18 ديسمبر 1971 (أفيبول).

نظرا للقانون 95 - 021 بتاريخ 19 يوليو 1995، الذي يسمح بانضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية للمعاهدة الدولية حول انشاء صندوق دولي لتعويض الاضرار الناجمة عن التلوث من جراء المحروقات البرمة في لندن بتاريخ 18 ديسمبر 1971 (أفيبول).

برسوم 172 - 05 صناديق بتاريخ 15 نونبر 1995
 يقضي بانضمام الجمهورية الإسلامية المغربية إلى
 المعاهدة الدولية حول منع التصادم في البحر المبرمة في لندن بتاريخ
 بتاريخ 20 أكتوبر 1972

المادة 23 - يفسر هذا الرسم في الجريدة الرسمية

حسب الأحكام الاستعمالية

نظرا للفاصلين 95 - 020 بتاريخ 19 يوليو 1995 الذي
 يسمح بانضمام الجمهورية الإسلامية المغربية إلى اتفاقية للمعاملة
 الدولية حول منع التصادم في البحر المبرمة في لندن بتاريخ
 20 أكتوبر 1972

وزارة الداخلية والبريد والواصلات

- نصوص مختلفة

2 - مستنون عن الطرفين

مقرر مشترك رقم 552 بتاريخ 05 نونبر 1995
 الوضعية للجنة الإدارية المشتركة

كلابني بوكري اداري مدني مستشار مني لوزارة
 الداخلية والبريد والواصلات عضو

المادة الاولى - تطبيقا للمقرر من الثانية من المادة 2 من

الرسم وكد خيرى ملحق عقودي مدير الحماية عضو
 المادة 3 - تدوم بأمرية اعضاء اللجنة المذكورة ثلاث
 سنوات فاقدة للتحديد
 وسين اللجان الادارية، تم ايشاء لجنة ادارية مشتركة على
 مستوى وزارة الداخلية والبريد والواصلات حاضرة
 بالوظفين التابعين للوزارة

المادة 4 - تسهل هذه اللجنة طلبا الترشحات الرسم
 المادة 2 - تشكل هذه اللجنة على النحو التالي

94/087 بتاريخ 14 سبتمبر 1994 المذكور اعلاه ولترشيحات
 النظام الداخلي السعودي للجان الادارية المشتركة
 1 - مستنون عن الادارة :

- المادة 5 - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
- محمد عبدالله ولد زافع اداري مدني الامين العام
- لوزارة الداخلية والبريد والواصلات رئيس
- محمد محمود ولد احمد اداري مدني عضو

وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 95 - 049 بتاريخ 07 نوفمبر 1995

يسمح بإنشاء شركة ذات رأسمال بل صيغة ذات رأسمال من الشركة للمادة 14 (شمال) من القانون رقم 12 من 1990،
مختلط.

المادة الأولى - يسمح بإنشاء شركة عامة للاشغال

الزراعية والريفية (سوجيترا) تكون على شكل مؤسسة ذات رأسمال مختلط وتابعة للشركة الوطنية للتنمية الريفية - صونادير - وذلك طبقا للمادة 12 من الامر القانوني رقم 09 - 90 الصادر بتاريخ 4 أبريل 1990،

المختصين فانورن المؤسسة ذات العمومية والشركات ذات

الرساميل العمومية والمنظمة لعلاقات هذه الهيئات بالدولة.

المادة 2 - تهدف الشركة الى انجاز كافة الاشغال

والخدمات المتعلقة بالآليات الزراعية في ميادين:

- إنشاء وإعادة تأهيل وتوسعة وصيانة كل التجهيزات

الزراعية، الجماعية والفردية

- استصلاح واستثمار الاراضي الزراعية

- وبصفة عامة، إنجاز كل نشاط ذي طابع زراعي و كل

الاشغال الريفية.

(ب) - يمكن ان تكتتب مساهمة صونادير في رأسمال

الشركة إما نقدا وإما بتقديم حصص مبنية التجهيزات،

سيارات، الآلات، مقاربات، ...

وستتضمن الترخيص ما يلي: مساهمة صونادير الى ان تصل

نسبة 34% من رأسمال الشركة وذلك بالتخلي عن أسهم

لصالح مساهمين جدد، مستقلين زراعيين و على وجه

الخصوص التعاونيات الزراعية السيرة اساحات مروية.

المادة 4 - الرقابة

توضع الشركة العامة للاشغال الزراعية والريفية تحت

وصاية صونادير وتخضع حسابات سوجيترا للرقابات

التي تنص عليها أحكام الامر القانوني رقم 90 - 09 الصادر

بتاريخ 4 أبريل 1990، المشار اليها في المادة الأولى من هذا

المرسوم.

المادة 5 - الهيئات المداولة

الهيئات المداولة هي:

- الجمعية العامة للمساهمين

- مجلس الإدارة

- ومجلس المداولة

- مجلس صونادير

- معاليو الدواير، الهيئات الريفية والبلدية

- معاليو المندوبين المختصين حسب اختصاصهم.

المادة 6 - صونادير هي التي:

أ) - يحدد رأسمال الشركة العامة للاشغال الزراعية

والريفية بعد ان يتفق وزير الزراعة مقتسبة على أسهم بقيمة

مجموعتها 2000 مليون مارك و بمقتضى

المرسوم رقم 95 - 049 الصادر بتاريخ 07 نوفمبر 1995،

الذي يحدد في جملة أمور، شروط انشاء الشركة العامة للاشغال

المادة 2 - تكلف مصلحة المنظمات المهنية والاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الدستور بمحكمة الحوض الغربي.

المادة 3 - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والسنة بتنفيذ هذا القرار الذي يشر في الجمهورية العربية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم ت 365 صادر بتاريخ 15 يونيو 1995 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى نادي أميل / الطينطان / الحوض الغربي.

المادة الأولى - تعتمد التعاونية الزراعية المسماة نادي أميل / الطينطان / الحوض الغربي طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل والمكمل بالقانون رقم 15 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993، المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.

المادة 2 - تكلف مصلحة المنظمات المهنية والاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية الحوض الغربي.

المادة 3 - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتنفيذ هذا القرار الذي يشر في بالحريفة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم ت 544 صادر بتاريخ 2 نوفمبر 1995، يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى سد تاسورت سيك / الاق / لبراكنة.

المادة الأولى - تعتمد التعاونية الزراعية المسماة سد تاسورت سيك / الاق / لبراكنة طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل والمكمل بالقانون رقم 15 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993، المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.

المادة 2 - تكلف مصلحة المنظمات المهنية والاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية لبراكنة.

يعين ممثلو الشركة الوطنية للتنمية الريفية (صونادير) لدى كل من الجمعية العامة ومجلس إدارة الشركة العاسة ثلاثين عضوا زراعية من مزارعي مجلس إدارة صونادير بناء على اقتراح من المدير العام. يعين ممثلو الدولة لدى مجلس الإدارة من مزارعي في مجلس الوزراء بناء على اقتراح من وزير التنمية الريفية والبيئة.

يعين ممثلو الدولة في الجمعية العمومية مزارعين من وزير المالية ومستند رئاسة مجلس الإدارة إلى المدير العام الحوض الغربي بصفتها تلك.

المادة 6 - الهيئة التنفيذية تضم الهيئة التنفيذية مديرا عاما ليس بالضرورة موظفا. يعين المدير العام من طرف مجلس الإدارة بناء على اقتراح من وزير التنمية الريفية والبيئة.

المادة 7 - يكلف وزير التنمية الريفية والبيئة ووزير المالية، كل فيما يعنيه، بتطبيق هذا المرسوم الذي يشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

موضوع مختلفة

مقرر رقم ت 298 صادر بتاريخ 19 يونيو 1995 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى تفرغ زين / الطينطان / الحوض الغربي.

المادة الأولى - تعتمد التعاونية الزراعية المسماة تفرغ زين / الطينطان / الحوض الغربي طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل والمكمل بالقانون رقم 15 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993، المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.

في الاقتصاد الريفي الرقم الاستدلالي 57221 ث رئيسا
لصلحة البيئة والاستصلاح الريفي بالندوبية الجهوية
لوزارة التنمية الريفية والبيئة بولاية أدرار وذلك اعتبارا من
23 أغسطس 1995

المادة 2 . - ينصب الأمين العام لوزارة التنمية الريفية
والبيئة لتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 3 . - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية
والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 386 بتاريخ 14 نوفمبر 1995 يقضي

بتعيين رئيس مصلحة في الندوبية الجهوية لوزارة التنمية
الريفية والبيئة بولاية أدرار.

المادة الأولى . - يعين السيد محمد بن حيونو مهندس

وزارة التهذيب الوطني

- نصوص مختلفة

- مدير التعليم العالي : السيد محمد الأمين ولد اب ولد اقيق،
الحائز على دكتوراه في القانون، مكلف بمهمة بكتابة الدولة
للحالة المدنية سابقا.

مرسوم رقم 95 - 050 صادر بتاريخ 14 نوفمبر
1995 يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التهذيب
الوطني

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
ويسري مفعوله ابتداء من فاتح مارس 1995.

المادة الأولى . - يعين في وزارة التهذيب الوطني :
الأمين العام : السيد سلاي احمد ولد حسني، استاذ، مدير
التعليم العالي سابقا.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 377 بتاريخ 31 أكتوبر 1995 يقضي بتعيين استاذ حاصل على الليسانس.

المادة الأولى : يرسم السيد احمد سالم ولد ابراهيم استاذ متدرب حاصل على الليسانس (ع ق 810) منذ فاتح أكتوبر 89، استادا
حاصلا على الليسانس الرتبة الأولى (ع ق 810) وذلك اعتبارا من 93/2/4.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 387 بتاريخ 07 نوفمبر 1995 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب .

المادة الاولى : يعين ويرسم السيد هارونا كانوتي دكتور من سلك مساعدي الدلالة بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية منذ 94/10/10 الحاصل على شهادة دكتور في جراحة الاسنان من جامعة انكا اجيوب بدكار/السينغال دكتوراً في الملب اعتماداً على الامتحان الدرجة الثانية الرتبة الاولى (العلامة القياسية 900) وذلك اعتباراً من 5 مايو 95.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 391 بتاريخ 09 نوفمبر 1995 يقضي بتعيين وترسيم مهندسين في الأقسام الريفيين .

المادة الاولى : يعين ويرسم السيدان بوبكر اديوب ومحمد ماكثيركي المهندسان المساعدان في تقنيات الاقتصاد الريفي بدرجة ثانية، ودرجة سادسة (ع ق 850) على التوالي منذ 92/11/26، 92/10/20 الحاصلان على شهادة مهندس في العلوم التطبيقية (اخدمان مياه وغابات) من المعهد المتعدد التخصصات الذي يديره مكاتيبير شو مالي مهندسين في الاقتصاد الريفي بدرجة ثانية (ع ق 900) وذلك اعتباراً من 11 نوفمبر 1995.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 393 بتاريخ 09 نوفمبر 1995 يقضي بتعيين وترسيم اداري من السلك المالي.

المادة الاولى : يعين ويرسم السيد عبدالله ولد الشيخ سيدبا اداري من سلك مساعدي الدولة بوزارة التخطيط منذ 90/01/22 الحاصل على شهادته معهد الدراسات السياسية (م د من جازيس) العلمية الاقتصادية والمالية (دراسة من السلك المالي) الدرجة الثانية الرتبة الاولى (ع ق 760) بدون اقدمية اذ حيا ذلك اعتماداً على نفس التاريخ.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 398 بتاريخ 11 نوفمبر 1995 يقضي بتسوية وضعية استاذ.

المادة الاولى : يعين السيد محمدي ولد الموهدي ولد الشيخ محمد استاذ حاصل على الليسانس من سلك مساعدي الدولة بوزارة التهذيب الوطني منذ فاتح اكتوبر 1985، الحاصل على شهادة الاجازة العالية من الجامعة الاسلامية بالمدينة العربية السعودية، استاذاً مقرباً حاصل على الليسانس (العلامة القياسية 810) وذلك اعتباراً من فاتح اكتوبر 85.

المادة 2 . - يرسم المعني استاذاً حاصل على الليسانس الرتبة الاولى (العلامة القياسية 810) اعتباراً من 94/5/3 مع الاحتفاظ بأقدمية سنة.

المادة 3 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 400 بتاريخ 11 نوفمبر 1995 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب.

مقرر رقم 402 بتاريخ 13 نوفمبر 1995 يقضي بتعيين وترسيم فنية عالية للصحة.

المادة الأولى : يعين ويرسم السيد محمد الأمين ولد خيرى دكتور في الطب من سلك مساعدي الدولة بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية منذ 93/5/12 الحاصل على شهادة دكتوراه في الطب العام من معهد الدولة للطب في استافروبول/الاتحاد السوفياتي سابقا. دكتورا في الطب، الدرجة الثانية الرتبة الأولى (ع ق 900) وذلك اعتبارا من 6 مايو 95، وبدون اقدمية اضافية.

المادة الأولى : تعين وترسم السيدة دادو ادياويه كامري قابلة رتبة ثانية درجة رابعة (ع ق 740) منذ 92/7/27، الحاصلة على شهادة فني عالي للصحة من المدرسة الوطنية للصحة العمومية بانواكشوط، فنية عالية للصحة، رتبة ثانوية، درجة رابعة (ع ق 760) وذلك اعتبارا من 93/7/10 من حيث الاقدمية ومن 93/2/6 من حيث الراتب.

المادة 2 - - سينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2 - - سينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 401 بتاريخ 11 نوفمبر 1995 يقضي بتسوية حالة موظف.

مقرر رقم 403 بتاريخ 19 نوفمبر 1995 يقضي بتعيين وترسيم دكتورة في الصيدلة.

المادة الأولى : يعين السيد كان ابراهيم ممرض دولة الدرجة الثانية الرتبة الثالثة (العلامة القياسية 560) منذ 90/7/27، الحاصل على شهادة فني سامي من المدرسة الوطنية للصحة العمومية بانواكشوط، فنيا ساميا للصحة مقدرها، الدرجة الثانية الرتبة الأولى (العلامة القياسية 600) وذلك اعتبارا من 93/12/23 من حيث الاقدمية ومن 93/2/6 من حيث الراتب، مدة التدريب سنة واحدة.

المادة الأولى : تعين وترسم السيدة مريم تقي بنت احمدو طبيبة في الصيدلة من سلك مساعدي الدولة بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية منذ 1988/5/1، الحاصلة على شهادة دكتوراه دولة في الصيدلة (شعبة البيولوجيا) من جامعة الشيخ انتا اديوب بداكار، دكتورة في الصيدلة الدرجة الثانية الرتبة الأولى (العلامة القياسية 900) وذلك اعتبارا من 1990/3/25، وبدون اقدمية اضافية.

المادة 2 - - سينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2 - - سينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

3 - إشعارات

- شبكة الكتب التفتحي :
 الرئيس : محمد الأمين ولد محمد الحسن
 نائب الرئيس : السيدة حادمة الله بنت أمين
 المسؤول الإداري : عبد الرحمن ولد سيدي
 أمين الحرية : محمد محمود ولد الشيخ
 أمين الحرية المساعد : الشبان ولد التاه
 مسؤول التكوين الاجتماعية والثقافية : السالك ولد
 محمد المصطفى
 مراقب التسيير : محمد ولد سيدي ولد اعل

وصل رقم 1287 بالاعلان عن جمعية تسمى "رابطة تنمية ولاية لعصابه"

- ان وزير الداخلية والبريد والموصلات بعد الاطلاع على القانون رقم 098 - 64 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1964 والنصوص المعدلة له :
 القانون رقم 007 - 73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 القانون رقم 157 - 173 الصادر بتاريخ 02 يونيو 1973
 سلم بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين اذناه، وصلا بالاعلان عن جمعية تسمى "رابطة تنمية ولاية لعصابه" خاضعة لترتيبات القوانين المشار اليها

وقد اقرت المساهج المعتمدة بالوزارة الوفاق التالية

- طلب اعتراف بتاريخ 1995/6/14
- محضر اجتماع الجمعية العامة،
- النظام الاساسي للجمعية،
- النظام الداخلي.

يتعهد مسؤؤل الجمعية المذكورة باعادة الاعلان محل الوصول الحالي الدعاية التي توحيها القوانين والانظمة النافذة، وعلى الخصوص "يقومون بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لقتضيات المادة 126 من القانون رقم 098 - 64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

بحسب ان يصبح لو وزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر يمكن التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة، وبكل تغيير في ادارتها، وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098 - 64 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية:

الهدف الجمعية المسماة "رابطة تنمية ولاية لعصابه"

الخطوط العريضة:
 خلق وتنمية الوعي لدى المواطن بولاية لعصابه وتنشيط روحه استقلال محطته الطبيعية وتنشيط المبارزات الفردية والجماعية الهادفة الى محاربة الخطأ

تقديم العون والمساهمات الانسانية للمحتاجين والموزعين
 تشجيع المسكن على استعمال وسائل الملاحة الحديثة للحد من اضرار الخطأ اللطيف
 المساهمة في اعداد المشاريع المنمجة وفي الخطط التنموية التي تاتي بالولاية
 تشجيع التعليم الاصيل
 التعاون مع مختلف المنظمات والهيئات الوطنية والدولية لخدمة التنمية الاجتماعية والبيئية شريطة احترامها لصالح سكان لعصابه ومشاري الاربطة

مقر الجمعية : يقع مقر الاربطة في نواكشوط

مصادرة الجمعية : غير محددة

حفظ الملكية والحقوق العقارية
 مكتب نواكشوط
 اعلان رسم حدود

يقام في 15 نوفمبر 1995 على تمام الساعة 10 و30، برسم محضر، بحضور ني للفقار الو واقع في عرفات التتمثل في قطعتي ارض حضرية مسطحة تقدر مساحتها ب 11 ارا و 50 سنتيمترا و تعرف القسيمة تحت رقم 239 حتى ط ويحددها من الشمال طريق بلون اسمر، ومن الشرق القسيمة رقم 241 ومن الجنوب القسيمة رقم 240 ومن الغرب القسيمة رقم 237 وقد عاين تسجيلها السيد يكبر ولد عيات

تبعيا للطلب رقم 5 بتاريخ
 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر ال حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم بملفون بيانته صحيحة
 حافظا الملكية العقارية
 ديوب عدول هسات

حفظ الملكية والحقوق العقارية
 مكتب نواكشوط
 اعلان رسم حدود

يقام في 30 نوفمبر 1995 على تمام الساعة 10 و30، برسم محضر، بحضور ني للعقار الواقع في كرفور التتمثل في قطعتي ارض حضرية مسطحة تقدر مساحتها ب 180 ارا وتعرف القسيمة تحت رقم 149 حتى ه ويحددها من الشمال القسيمة رقم 148، ومن الجنوب القسيمة رقم 150 الشرق القسيمة رقم 133 و 132 ومن الجنوب طريق

وقد طلب تسجيلها السيد سيدنا احمد ولد عدو لاي
 تبعيا للطلب رقم 595 بتاريخ 10/09/1995
 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر ال حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم بملفون بيانته صحيحة
 حافظا الملكية العقارية
 ديوب عدول هسات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30 نوفمبر 1995 على تمام الساعة 10 و30د، برسم حدود حضوري للعقار الواقع في كرفور المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 180 م2 وتعرف القسيمة تحت رقم 150 حي د ويحدها من الشمال القسيمة رقم 149، ومن الجنوب القسيمة رقم 151 الشرق القسيتين رقم 132 و 131 ومن الجنوب طريق.

وقد طلب تسجيلها السيد سيد أحمد ولد عبدولاي.

تبعاً للطلب رقم 596 بتاريخ 1995/09/10

يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30 نوفمبر 1995 على تمام الساعة 10 و30د، برسم حدود حضوري للعقار الواقع في دار النعيم المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 560 م2 وتعرف القسيمة تحت رقم 1123 ب ويحدها من الشمال القسيمة 1120 و 1121، ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الشرق القسيمة 1124 ومن الغرب القسيمة 1122.

وقد طلب تسجيلها السيد محمد يحيى ولد داهي.

تبعاً للطلب رقم 614 بتاريخ 1995/10/21

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 30 نوفمبر 1995 على تمام الساعة 10 و30د، برسم حدود حضوري للعقار الواقع في كرفور المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 120 م2 وتعرف القسيمة تحت رقم 443 ج ويحدها من الشمال القسيمة رقم 441، ومن الجنوب القسيمة رقم 444 ومن الشرق مساحة بدون اسم ومن الجنوب طريق.

وقد طلب تسجيلها السيد أحمدو ولد محمد باب.

تبعاً للطلب رقم 598 بتاريخ 1995/09/10

يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 626 المقدم بتاريخ 1995/11/27، طلب السيد داهي ولد محفوظ، المهنة المقيم بنواكشوط.

طلب تسجيل هذا العقار بالسجل العقاري في دائره ترارزة لمبنى حضري مبنية تقدر مساحته ب 810 م2 وتعرف القسيمة تحت رقم 123 ب ويحدها من الشمال القسيمة 124 ب ويحدها من الجنوب طريق الامل رقم 151 الشرق القسيمة 123 ب ويحدها من الغرب القسيمة 124 ب.

كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري.

ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إصاق هذا الإشعار على الجدران وهو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقائمة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 622 المقدم بتاريخ 1995/11/27، طلب السيد داهي ولد سيد أمين، المهنة المقيم بنواكشوط.

طلب تسجيل هذا العقار بالسجل العقاري في دائره ترارزة لمبنى حضري مبنية تقدر مساحته ب 180 م2 واقعة في توجنين معروفة باسم القسيمة رقم 39 ويحدها من الشمال القسيمة 41 ومن الشرق طريق الامل ومن الجنوب القسيمة 40 رقم ومن الغرب القسيمة 37.

كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري.

ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إصاق هذا الإشعار على الجدران وهو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقائمة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

إعلان ضياع

يرفع إلى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 5014 متعلق بالقسيمة 87 حي ج السبخة في دائرة انرارازة ، ملكا
للسيد يابا ولد محمد مادي

كاتب الضبط
محمد ولد بويديا

إعلان ضياع

يرفع إلى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 6610 متعلق بالقسيمة 87 حي ج السبخة في دائرة انرارازة ، ملكا
للسيد ممدو سيباكو

كاتب الضبط
محمد ولد بويديا

إعلانات وإشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و30 من كل شهر	الإشتراكات و شراء الاعداد
تقديم الاعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية	الإشتراكات و شراء الاعداد: الرجاء الإتصال بمديرية نشر الجريدة الرسمية ص ب 188 نواكشوط - موريتانيا	الإشتراكات العادية 4.000 أوقية اتحاد القرب العربي 4.000 أوقية الدول الأخرى 5.000 أوقية
لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية فيما يتعلق بمضمون الاعلانات	تتم الشراءات و جوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي رقم الحساب البريدي 391 نواكشوط	شراء الاعداد ضمن النسخة 200 أوقية

نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر

الوزارة الأولى